

[0531/ 846] هل يجوز استبدال المؤذن بآلة تسجيل للأذان؟ وما

حكم الصلاة التي تمت على هذا الوضع؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز استبدال المؤذن بالآلة اذان مسجل عليها صوت الاذان كاذان المسجد حرامي او غيره هل يجوز استبدال المؤذن بالآلة اذان قد سجل عليها صوت الاذان كاذان - [00:00:00](#)

المسجد الحرام او غيره حيث ان هذا معمول به في الشركة مأمور ايه؟ معمول به في مقر شركتهم. ها؟ في مقر الشركة عندهم. مقر الشركة. نعم. لا هذا ما يكفي عن الاذان - [00:00:20](#)

لان الاذان عبادة الاذان عبادة ما يؤديها الشريط انما يؤديها المسلم ويقوم بها المسلم فلا بد ان يؤدي الاذان في المكان الذي يصلى فيه ولا يكفي الشريط الشريط انما هو صوت محبوس فقط - [00:00:36](#)

والاذان عبادة لابد ان يؤديها مسلم يقوم بها وفيها فضل عظيم لكن اذا اتخذ الشريط منها للاذان ودخول الوقت بحيث اذا سمع يأتي المؤذن ويؤذن من باب التنبيه على دخول الوقت فقط - [00:01:00](#)

اما الاكتفاء به عن الاذان فهذا لا. هذا غير مشروع ولا يؤدي الغرض المطلوب نعم. يقول وما حكم صلواتنا التي تمت على هذا الوضع؟ صلواتكم صحيحة ان شاء الله لان الاذان فرض كفاية اذا اذن في البلد سقط الواجب وبقي المستحب - [00:01:19](#)

فانتم تركتم مستحبا فصلاتكم صحيحة. نعم - [00:01:42](#)